السنة الثانية وهو الارجح وواقعة احد كانت في السنة الثالثة من الهجرة انتهى كلامه ويحتمل
ان يكون وجه الحذف انه لم يسمعه من ابيه وحذفه في الاسناد فيصير الحديث من قبيل مراسيل الصحابة وهو حجة
عند الكل ولا يلزم من اصل المذكور الكذب المحظور ولا انه ليس المحذور والله اعلم ويؤيد الحديث
الاتي على ما سيأتي قال ابن الزبير او ابنه نقل عنه كان على النبي صلعم يوم احد درعان فاراد ان
الفضول والفضة كما رواه بعض اهل السير عن محمد بن سلمة الانصاري فنهض فلم يستطع ان يقال ونهض ابن
المستور على ما ذا القدوس اراد ان ينهض الى الصخرة او متوجها اليها ليستعلها فيراه الناس فيعلمون حياته
ويجيئون عنده فلم يستطع الا كسيرا على الصخرة لثقل درعيه او لضعف طرى عليه وهو الاظهر لانه صلى الله
فرجه وصلت اليه ولكثرة ما سال من دمه وجهه لما اصابه فجرح راسه وكسرت رباعيته فقعد طلحة تحته
تحته فصعد بكسر العين ... الطلع ... في الصخرة ... معظم يكون غالبا
في نسخ الجبل قال ابن الاثير ... بانه على ما في الاصول المصححة والنسخ المعتمدة ... ما جرحه بين كتفي النفقة
المتقدة به جبل العصام ... ثم قال وفي نسخة فسمعت النبي صلعم يقول اوجب طلحة اي اثبت الجنة او الشفاعة
او المثوبة العظمة بفعله هذا او بما فعل في ذلك اليوم حيث جعل نفسه فداء رسول الله صلعم في تلك المدة ووقاه بنفسه
وثماني حدثنا ابن ابي عمر ... محمد بن يحيى بن ابي عمر ... سفيان بن عيينة ... يزيد بن خصيفة ... محمد
بضم مهملة اوجه حديث السائب بن يزيد ... وهو ابن اخت نمر ان رسول الله
كان عليه يوم احد ... في السنة الثالثة من الهجرة ... ظاهر بينهما اي ... جمع بينهما بان لبس
احدهما فوق الاخر ... قال صاحب النهاية وفي الصحابة ... ظاهر بين ... البطانة
... لبس احدهما فوق الاخر ... ظاهرة ... اتخاذه اياهما
... واحد ... والاخذ بالحزم والتوقي ... الا بناء على التوكل والتسليم
والرضا ... بظاهر ... لبس ... واحدا ... الى ... وطلبه ...
الحديث من مراسيل الصحابة ... لم يشهد واقعة احد ... ابو داود ... بن ... من
ان رسول الله صلعم ظاهر يوم احد بين درعين او لبس درعا ... الرجل ... رواية ابي داود ... يحتمل ان يكون

ان يكون الزبير بن العوام فانه روى معنى هذا الحديث كما تقدم وقد ذكر صاحب الاستيعاب
في ترجمة معاذ التيمي فقال ذكره صاحب الوحدان وذكر بسنده عن السائب بن يزيد عن رجل من بني تيم يقال له
معاذ ان رسول الله صلعم ظاهر يوم الحديبية وايضا ... هكذا وقع في نسخة الاستيعاب والظاهر انه
يوم الحديبية ... وقع من قلم الناسخ والصواب يوم احد فانه لم ينقل انه صلعم لبس السلاح يومئذ بل كان يومئذ
محرما بالعمرة اقول ما كونه محرما فلا يكون منافيا للبس للضرورة والخفية فاحتجنا بقومه لما وقع من
المنازعة والمبايعة والله اعلم بحقيقته قال ويحتمل ان يكون طلحة ويؤيده ما وقع في النجاري عن النسائي قال صحبت
ابن عوف وطلحة بن عبيد الله والمقداد وسعدا فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلعم الا اني سمعت طلحة
يحدث عن يوم احد قال العسقلاني في شرحه لم يبلغنا ما حدث به من ذلك وقد اخرج ابو يعلى من طريق يزيد بن
خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة انه صلعم ظاهر بين درعين يوم احد والله اعلم باب ما جاء
في المغفر المغفر بكسر الميم وسكون الغين وفتح الفاء ما يلبس تحت البيضة ويطلق على البيضة ايضا
واصل المغفر الستر كذا في المغرب وقيل هو حلق تنسج من الدرع على قدر الرأس وفي المحكم هو حلق يجعل من فضل درع
الحديد على الرأس كالقلنسوة وقيل هو رفرف البيضة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن انس الاصبحي
المذهب عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك ان النبي صلعم دخل مكة وعليه مغفر وفي رواية عن مالك مغفر
من حديد ويعارضه ما رواه مسلم عن جابر قال سمعت رسول الله صلعم يقول لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح واجيب
بان مكة ابيحت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد بعده كما صح عنه صلعم فلذا دخلها متهيئا للقتال وقيل خصص
النهي بما اذا لم يكن ضرورة فيحمل دلالة دخل عام عمرة القضاء وعنده ومع المسلمين السلاح في القراب ولما
يحمل خطوه وقيل المراد من النهي حمل السلاح للمحاربة مع المسلمين ويجوز ان يكون النهي بعد فعله صلعم ...
... مالا يكون لغيره فقيل له ان ابن خطل ... نزع المغفر ... ابن خطل اسمه عبد العزى فلما اسلم
سمي عبد الله متعلق باستار الكعبة حين جعل ... فقال اقتلوه لانه كان ارتد عن الاسلام بعد ان بعثه النبي ... وقيل انه
كان يخدمه لما ارسله النبي صلعم على الصدقة واتخذ قينتين تغنيان بهجاء رسول الله صلعم والمسلمين قال العصام
دخل الكعبة وتعلق باستارها مستمسكا بان من دخله كان امنا انتهى ويجيء في الحديث ما يدل على خوله